المجلس الوطني لحقوق الإنسان
ⵓⵔⵜⴰⵔ ⵏⵜⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⵏ ⵓⵎⴰⵏⵙ
Conseil national des droits de l'Homme

كلمة السيدة رئيسة المجلس الوطني لحقوق الانسان

بمناسبة اللقاء التفاعلي حول العنف الجنسي اتجاه الأطفال

الرباط في 11 أبريل 2023

السيد منسق الآلية الوطنية لتظلم الأطفال ضحايا انتهاكات حقوق الطفل؛

السيد رئيس مكتب مجلس أوروبا بالمغرب،

السيدات والسادة ؛

صباح الخير

مرحبا بكم جميعا هذا الصباح بمقر المجلس، وشكرا على تفاعلكم معنا وتقاسمكم معنا لآرائكم ومواقفكم والمعطيات ذات الصلة بعدم انصاف، الطفلة، ذات 11 سنة، منذ ان طغت على السطح تداعيات الحكم الابتدائي، نعقد هذا اللقاء، أسابيع فقط بعد تقرير المجلس حول تشجيع التبليغ ولمناهضة الافلات من العقاب في حالات العنف ضد النساء والاطفال، حيث استنتجنا من أصل 180 حكماً تم

تحليله، أن العدالة نادراً ما تتحقق في قضايا العنف ضد النساء والفتيات، بشكل عام بسبب إعادة تكييف الوقائع ، أو استحضار الظروف المخففة، أو التخلي عن الشكاوى للضغوطات التي تمارس على الضحايا ويؤكد حكم الطفلة الضحية ملاحظاتنا المنشورة في تقريرنا الصادر في شهر مارس الماضي حول "تشجيع الضحايا على التبليغ عن العنف بجميع أشكاله لمكافحة الإفلات من العقاب" وكان من أهداف التقرير تطوير النقاش العمومي، من خلال الملفات، وحالات العنف، بما في ذلك العنف الجنسي وبسط الخطورة اللازمة والمطلوبة للتصدي لها واسترشادا بعدد من التجارب الدولية التي أثبتت أن التبليغ عن جرائم العنف هو وسيلة فعالة لتعبئة المجتمع لمكافحة العنف الجنسي والابتزاز.

كان رد فعلي الأول مشوبًا بالغضب. ولكن أيضًا خوف من ترسيخ الطبيعة الإجرامية - غير المقبولة لأشكال العنف في أذهان الناس، وهذا ليس هو الحال اليوم. فقد سجلنا جميعا، عدم قبول المجتمع لما جرى واهمية المواقف المعبرة عنها لمختلف الفاعلين ولم اتفاجأ من قدرة المجتمع المدني للتعبئة ضد ما جرى ومتابعته الدقيقة لحيثيات الملف القضائي.

إننا، بالمجلس نعقد هذا اللقاء التفاعلي واخترنا أن يكون مع الجمعيات الغير الحكومية الباحثين في المجال لأن حالة العنف الجنسي لطفلة تيفلت، جعلتنا نواجه، وبشكل علني وواضح ثلاث ضحايا في هذه القضية.

- أولا الطفلة الضحية، وكيفما كانت الظروف، فقد تعرضت لظلم وعدم انتصاف لطفولتها فالاعتداء الجنسي،

جريمة شنيعة والحكم الابتدائي لم يحم سلامتها الجسدية والنفسية والاجتماعية،

- ثانيا: الطفل المولود، من العنف الجنسي، غير شرعي. لن يأخذ اسم الأب. يسجل في سجل الأحوال المدنية كطفل من أب مجهول، رغم أن اختبار الحمض النووي أثبت أبوة المعتدي،

- ثالثا: المجتمع الذي يقاوم التطبيع مع العنف والخوف من تقليص الطابع الإجرامي لجميع أشكال العنف، والقلق من أن لا تستجيب المعايير والقواعد القانونية، كوسيلة الحضارية لفرض توازن وانصاف داخل مجتمع يحمي نسائه وفتياته وفتيانه من الانتهاكات الجسيمة.

تساءلت، عقب الاعتداء الشنيع الذي تعرض له الطفل عدنان، الله يرحمو، حول فلسفة العقاب وحول الحماية باعتبارها مسؤولية مشتركة. كما تابعت حالات أخرى: للطفلة خديجة واليوم سناء وآية، حالات كثيرة، منها ما أثارها الإعلام ومنها ما لم يثرها. حقيقة أن المقتضيات القانونية المتعلقة بالاغتصاب وهتك العرض تعتري عدد منها الالتباس ولا يمكن التنبؤ بها، وتطبيق القانون لا يتم بشكل ممنهج، وأن العديد من مرتكبي الاغتصاب يفلتون من العدالة. هذا ما كاد أن يحدث في هذه الحالة إذا لم تكن الضحية قد حملت.

حالات أصبحت أعتبرها كشخوص مفاهيمية (personnages conceptuels) -إذا ما استعملت هذا

المفهوم كما صاغه عدد من الباحثين، أي من خلالها نطرح إشكالات أعمق.

والإشكال الجوهري هو نجاعة منظومتنا الحمائية ومستوى ملاءمتها مع المعايير الدولية لحماية حقوق الطفل. أتحدث هنا عن منظومة حمائية كما يتم تعريفها دوليا المختصة في الطفولة أي اليونيسيف (système de protection) التي تشمل القوانين والسياسات والمؤسسات والموارد التي تعمل على وقاية الأطفال وحمايتهم من العنف والتصدي والتكفل المتعدد الأبعاد.

يكون القضاء هو المدخل الأساسي فيه. سؤال يحتاج اليوم ليس فقط إلى جواب حول مستوى ملاءمة هذه المنظومة مع المعايير الدولية، بل كذلك الوقوف بشكل

مستعجل على مواطن الخلل فالأمر أضحى أكثر من مستعجل.

يوم 21 يونيو المقبل، السيدات والسادة سنحتفل بالذكرى الثلاثين لمصادقة المملكة على اتفاقية حقوق الطفل، وندعو الحكومة أن يكون الاحتفال مقرونا بتعديلات مستعجلة لفعلية حقوق الأطفال في الحماية من العنف بكل أشكاله وفق مقتضيات المادة 19 من اتفاقية حقوق الطفل، وبشكل خاص من العنف الجنسي كما تنص عليه المادة 34 من الاتفاقية. وبالأساس أن يكون المشرع في الموعد المطلوب منه لحسم التردد السياسي الذي يطبع قراراته في قضايا مجتمعية ضاغطة.

اليوم، مع تواتر حالات العنف الجنسي، نجدد بالمجلس اقتراحنا، بإصلاح النموذج الذي يحكم السياسة العقابية وإلى

إعادة تصنيف الاغتصاب والاعتداء، وفقًا للمعايير الدولية، على أنهما عنف جنسي، أي جريمة تهدف إلى المس والإضرار بالسلامة الجسدية للضحية والتي يجب أن يعاقب عليها بشدة. مهما كانت الظروف، وليس مجرد انتهاك لمنظومة الأسرة كما هو الحال اليوم.

وأود أن أذكر، الصديقات والأصدقاء، أن المجلس الوطني لحقوق الإنسان، منذ فبراير الماضي ينظم استشارات جهوية مع الأطفال، من أجل إعداد تقريرهم المستقل الخاص للجنة الدولية لحقوق الطفل وطلبت من الفريق الذي ينسق هذه الاستشارات، بأن يخصص ورشة خاصة -حول العنف الجنسي -، وأن يحرص على تجميع اقتراحات الأطفال، والتي ستمكننا، لا محالة من تطوير وتوسيع عملنا الترافعي. وجدت، خلال لقاءاتي معهم، قدرة على إثارة

أسئلة ذات أبعاد، تغيب عنا، نحن في مسائلتنا المنظومة الحمائية وسجلت خلال لاستشارة الجهوية مع الأطفال من مدينة كلميم في إطار' أنا من يقرر مصيري' تساؤلاتهم حول إلغاء زواج الأطفال والحماية من الاعتداء.

أريد أن أختم مداخلتي هذه بتساؤل استقيته من خلال اللقاءات مع الأطفال ومن تتبعي لتفاعل المنظومة الحمائية مع إشكالية العنف الجنسي اتجاههم، هل لدينا نفس المقاربة لمبدأ المصلحة الفضلى للطفل؟ باعتباره الأساس المعياري لاتفاقية حقوق الطفل، يبدو لي أننا **نحتاج اليوم إلى بلورة هذه المقاربة لإعمال المصلحة الفضلى، لأنه هو الأساس خلال كل مسطرة أو إجراء إداري أو حكم قضائي خاص بالطفل** وفق مقتضيات المادة الثالثة من اتفاقية حقوق الطفل.

أظن أن **مراجعة المعايير الاجتماعية الحمائية ضمن مسؤولية مشتركة**، عليها أن ترتكز على مبدأ المصلحة الفضلى للطفل، ونعرف أنه حتى اليوم، لا تعمل أنظمة حماية الطفل الإقليمية في كل الجهات؛ والتي تشكل أحد الأهداف الخمسة لاستراتيجية، السياسة العمومية المتكاملة 2015-2025، بما في ذلك تعزيز الإطار القانوني لحماية الأطفال وفعاليته، وتوحيد الهياكل والممارسات، وتعزيز المعايير الاجتماعية لحماية الأطفال وتنفيذ نظم المعلومات والرصد - التقييم

ونرى بالمجلس أن على المستوى المعياري، الظرفية الراهنة تستعجلنا لاستكمال مسطرة المصادقة على اتفاقية مجلس أوروبا الخاصة بالعنف الجنسي اتجاه الأطفال (اتفاقية لانزاروتي)، باعتبارها إطار معياري لتكييف العنف الجنسي

وترسيخ الحماية القانونية والتنصيص على الوقاية من العنف وتعزيز التعاون الدولي في الاعتداءات الجنسية على الأطفال التي لها طابع عبر وطني (transnational). واستكمال كدلك مسطرة المصادقة على البرتوكول الاختياري الثالث الملحق باتفاقية حقوق الطفل، الذي يعطي للأطفال إمكانية تقديم شكاياتهم إلى لجنة الأمم المتحدة، ا بعد استنفاذ التظلمات الوطنية

نتمنى أن يتفاعل معنا، الفاعل المؤسساتي وان يخطو الخطوة الديمقراطية والحقوقية المنتظرة من المجتمع، الذي عبر عن رفضه الواضح والواسع ضد التطبيع مع الاعتداء الجنسي ولعدم إنصاف الضحايا.

المجتمع دعا إلى حماية أطفاله ونسائه، من العنف بكل أشكال.

وفي الأخير أريد أن أتقدم مرة أخرى بالشكر الجزيل لكم ولكن وأثمن ردود فعلكم الإنسانية للمساهمة في مواجهة العنف الجنسي اتجاه الأطفال.

أتمنى لكم التوفيق خلال أشغال هذا اللقاء.